رابط المادة على منصة باحث

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار)81(

علي عبدالعزيز الشبل

سلام ما في اجتماع ما في اجتماع لا في جمعية ولا في في المقبرة مسجد السودان ولا في البيظان كله واحد وعليكم السلام هلا على اله واصحابه ومن والاه في هذا المجلس الثامن عشر - 00:00:00

في مذاكرة كتاب الملتقى ملتقى الاخبار لمجد الدين بالبركات عبد السلام ابن عبد الله ابن الخضر ابن تيمية رحمه الله نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صلي وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:01:47

قال المصنف رحمه الله تعالى باب المضمضة والاستنشاق عن عثمان بن عفان رضي الله عنه انه دعا باناء فافرغ على كفيه ثلاث مرات فغسلهما. ثم ادخل يمينه في الاناء فمضمض واستنثر. ثم غسل وجهه - 00:02:09

له ثلاثا ويديه الى المرفقين ثلاث مرات ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه ثلاث مرات الى الكعبين ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا - 00:02:28

لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه. متفق عليه وعن علي رضي الله عنه انه دعا بوضوء فتمضمض واستنشق ونثر بيده اليسرى. ففعل هذا ثلاثة ثم قال هذا طهور نبي الله صلى الله عليه وسلم. رواه احمد والنسائي - 00:02:47

وفيه مع الذي قبله دليل على ان السنة ان يستنشق باليمين ويستنثر باليسرى وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ماء ثم ثم لينتثر - 00:03:08

متفق عليه وعن حماد ابن وعن حماد ابن سلمة عن عمار ابن ابي عمار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمضمضة والاستنشاق. رواه الدار قطني. وقال - 00:03:27

لم يسنده عن حماد غير هدبة وداوود ابن المحبر وغيرهما يرويه عنه عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يذكر ابا هريرة قلت وهذا لا يضر لان هدبة ثقة مخرج عنه في الصحيحين فيقبل رفعه وما ينفرد به - 00:03:43

قال رحمه الله في هذا التبويب باب المضمضة والاستنشاق الكلام عليها اجمال هذه الترجمة في حكمها في موضعها وكم يمظمظ وكم يستنثر كلها داخلة في عموم هذه الترجمة باب المضمضة والاستنشاق - 00:04:05

فاما المظمظة فهو ادخال الامن ادخال الماء في الفم وادارته به يدير الماء في فمه والاستنشاق ادخال الماء في انفه واخراجه منه استنثار اخراج الماء من الفم يسمى مجا كان النبي صلى الله عليه وسلم يداعب الصغار - 00:04:29

ويأخذ الماء في فمه ثم يمجه فيهم ما يضر وهي مداعبة للصغار والاستنشاق ادخال الماء الى الانف والاستنثار اخراجه منه اخراجه منه هذي المظمظة ما حكمها؟ الاستنشاق الصحيح انها واجبة - 00:04:57

عندما يأتي في احاديثها متى موضعها قبل غسل الوجه هذا الافضل والاكمل فان مضمض بعدما غسل وجهه واستنشق بعدما غسل وجهه صح لان المضمضة والاستنشاق في الانف والفم وهما من الوجه - 00:05:21

كما لو قدم غسل اليد اليسرى على اليمنى والرجل اليسرى على اليمنى صح لكن الافضل تقديم اليمنى على اليسرى في كل والمضمضة والاستنشاق كم هي اقل الكمال ثلاثا ويجوز مرتين مرتين ومرة مرة - 00:05:44

وهذا كله مما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في وضوءه السنة والاكمل ان ينوع مرة يغسل مرة مرة ومرة مرتين مرتين والاكثر ثلاث مرات اورد فيه حديث حمران - 00:06:07

ابو حمران هذا مولى لعثمان ابن عفان ورواة وضوئه صلى الله عليه وسلم اشهرهم عمران عن عثمان في هذا الحديث ورواية علي بن

ابي طالب التي ساقها بعده ورواية عبد الله بن زيد - 00:06:24
ابني عبد ربه ثالثا ورواية ابي هريرة ابن مسعود لمن وصفوا وضوءه عليه الصلاة والسلام ففي حديث حمران عن عثمان رضي الله عنه انه دعا باناء فافرغ على كفيه ثلاث مرات - 00:06:45
اذا لم يغمس يديه في الاناء بل افرغ من الاناء على كفيه ثلاث مرات وهذا سبق التنبيه عليه فغسلهما ثم ادخل يمينه في الميناء يعني يغترف ماء فمضمض واستنثر كم ذكر ها هنا - 00:07:07
اطلق لكن لما قال فمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلاثا احتمل انه مضمضة واستنشق ثلاثا او اقل من ثلاث ثم غسل وجهه ثلاثا اي ثلاث مرات يحمل الماء ويغسل وجهه - 00:07:32
والوجه من مبتدأ منابت الرأس في الجبهة الى ما استرسل من اللحية ويأتينا ان اللحية اذا كانت كفيفة يكفي ان يغسل ظاهرها واذا كانت خفيفة غسل باطنها والضابط بين الخفيفة والكثيفة هي ما يرى الجلد من ورائه - 00:07:52
فان رؤيا الجلد من وراء الشعر فهي خفيفة وان لم يرى الجلد فهي كثيفة وهي من الاذن الى الاذن عرظا هذا هو الوجه سمي وجها لانه به يواجه غيره ويديه الى المرفقين ثلاث مرات - 00:08:21
غسل اليدين الى المرفقين ثلاث ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه ثلاث مرات. ثم تدال على الترتيب ومنه في فروض الوضوء فرض الترتيب وبرضو الترتيب الا يقدم غسل اليدين على غسل الوجه - 00:08:42
ولا غسل الرجلين على غسل اليدين هذا الترتيب والفرض السادس الموالاة فان فروض الوضوء كما مر ستة غسل اليدين وغسل الوجه ومنه المضمضة والاستنشاق مسح الرأس وغسل الرجلين الى الكعبين والترتيب والموالاة - 00:09:05
ما الموالاة الا يؤخر غسل عضو حتى ينشف الذي قبله مهوب سلمكم الله يغسل وجهه الجوال ياخذ الجوال يقعد يسولف الا ما ينشف وجهه يقول ابكمل نقول لا. بطل وضوءك اذا كملت - 00:09:28
ابدأ من جديد اذا يبس العضو الذي قبله لا تبني عليه. لانك لم توالي بين اعضائك مغسولة او ممسوحة ثم غسل رجليه ثلاث مرات الى الكعبين ثم قال اي عثمان رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توظأ نحو وضوئي هذا - 00:09:52
هذا اي مثل وضوئي هذا توضأ مثل الوضوء فالنحو هنا بمعنى المثل ثم قال من توظأ نحو وظوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث بهما نفسه ما يهوجس ما يتخيل - 00:10:17
ما يصنف في صلاته لم يحدث بهما نفسه او يحاضرا قلبه في صلاته وش الجزاء؟ وش النوال؟ ما الثواب؟ غفر له ما تقدم من ذنبه متفق عليه فهذا حديث عظيم - 00:10:37
فيه هذا الفضل العظيم لمن قام بهذا العمل اليسير الذي هو هين يسير على من هونه الله ويسره عليه وكثير من الثواب يأتي في هذا الوعد الكريم غفر له ما تقدم من ذنبه - 00:10:57
قال بعض اهل العلم وما جاء من الثواب ما تقدم من ذنبه وما تأخر معلول معلول في الاحاديث ذكر ذلك بعض الحفاظ لكن من متأخر الحفاظ من يخالف في ذلك كالحافظ ابن حجر - 00:11:24
فمن ذلك حديث التأمين. حديث ابي هريرة في الصحيحين من وافق تأمينه تأمين الملائكة في السماء غفر له ما تقدم من ذنبه. قال الحافظ في شرح البخاري في الفتح في رواية للامام احمد باسناد حسن - 00:11:45
غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر المقصود ان هذه اعمال يسيرة رتب عليها هذا الثواب العظيم وفيه بيان صفة الوضوء على جهة الترتيب في قوله ثم ثم شاهده للباب تمضمض واستنثر - 00:12:04
والمضمضة كما قلنا ادخال الماء وادارته في الفم ثم مجه والاستنثار ادخال الماء الى الانف ثم اخراجه استنثاره قال وعن علي رضي الله عنه انه دعا بوظوء ما الفرق بين الوضوء والوضوء - 00:12:25
ها هو وضوء الماء يا شيخ سؤال مخصوص السؤال مخصوص للي يسرحون ويهوجسون هو الوضوء والوضوء هو الوضوء كسر الماء بعد الجهد الوضوء بالفتح الماء المتوضأ به والوضوء بالظم الفعل فعلك - 00:12:48

بهذا الوضوء كالغسل والغسل الغسل وشو الغسل الماء المغتسل به والغسل الفعل اي نعم علي رضي الله عنه دعا بوضوء فتمضمض واستنشق واستنثر. نثر بيده اليسرى فعل ذا هذا ثلاثا - 00:13:21

فيه زيادة مظمظة المظمم ما تبي يد يسرى ادخل الماء بيده اليمنى تمضمض ثم مجهوا الاستنثار ادخل يده ماءه بيده اليمنى واستنثر اخرجه وما معه من الاوساخ باليد اليسرى ثلاثا - 00:13:49

وهذا هذه الرواية يقيد ما جاء في اطلاق حديث ماذا حديث عثمان قال ثم قال هذا طهور نبي الله صلى الله عليه وسلم اي هذا فعله بتطهره ووضوءه صلى الله عليه وسلم - 00:14:13

ففيه ان المضمضة والاستنشاق كم ثلاثا هل هي خاصة؟ لا لان اكثر فعله في الوضوء ثلاث مرات. وثبت انه توظأ مرتين مرتين. فيشمل استنشق الاستنشاق والمظمظة وثبت في البخاري انه توضأ مرة مرة - 00:14:35

اي غسل المغسول مرة مرة وهذا الموضع اشترك فيه المغسول مع الممسوح الممسوح كم مرة لا يكرر ثلاثا انما مرة واحدة يقول وفيه مع الذي قبله اي حديث حمران عن عثمان دليل على ان السنة ان يستنشق باليمين - 00:14:57

ويستنثر باليسار لان الاستنشاق باليمين تكريم والاستنثار ازالة اذى وتنزه وكل ما كان ازالة اذى وتنزل يكون باليد اليسرى تقول سلمك الله ها ايه تبين جواب اه معجل ولا مؤخر - 00:15:24

خلنا نكمل عليه احنا اتين اليه قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا توظأ احدكم هذا من الفاظ العموم قال فليجعل في انفه ماء ثم لينتثر. متفق عليه - 00:15:55

فامر بالاستنشاق صلى الله عليه وسلم والاستنشاق اقله ان يدخل الماء الى اول انفه هذا الواجب الحد الادنى والكمال ان يدخله الى اقصى انفه فينتثر معه اخراج هذه الفضولات في الامس - 00:16:15

وقد ثبتت السنة عن النبي عليه الصلاة والسلام في المضمضة والاستنشاق انهما بغرفة واحدة وان لكل منهما غرفة مستقلة. ثبت هذا وهذا ويراعي به ماذا الانسان يراعي به وفرة الماء عنده - 00:16:36

كما قلنا في الوضوء مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثا يراعي به الماء وفرة وقلة فان الماء ما هو على كل حال يتوفر كاملا وفي البر والاماكن البعيدة يحتاج الانسان الى ان يغسل مرة مرة - 00:16:55

ليوفر الماء وقد توضأ النبي صلى الله عليه وسلم في مد ربع الصاع او خمس الصاع لان الساعة بين اربعة امداد الى خمسة امداد وهذا من اختصاره واختصاره في الماء عليه الصلاة والسلام - 00:17:20

ومن العجائب والعجائب جمة قرب الشفاء وما اليه وصول كالعيس في البيداء يقتلها الظمأ والماء فوق ظهورها محمول انا رأينا من اخواننا اهل البادية في الرملة الربع الخالي من يأتي ويطق عفور عند كفر الوايت - 00:17:38

يطق فيه عفوي يطق العفور جنبه وهذا مبناه على امرين على جهل وعلى فهم لكلام اهل العلم على غير معناه شوربة الليمن لبهائمه وادبشه وفهم بعضهم ان الماء المنقول لا يجب الوضوء منه - 00:18:06

والماء المنقول المذكور عند الفقهاء الذي يجوز ان يتيمم مع وجوده هو الماء المنقول لشربه لا المنقول في الوايتات والسقوس العادي ابو كفر والسمسم كبارين هذا وان كان ماء منقولا - 00:18:35

فانه لا يصح ان ان يتيمم مع وجوده يقول هذا الماء لابلي نقول توضأ في الحوض لا يروح الماء هذا تراه واقع ورأيناه يا اخواني رأيناه الماء المنقول عندهم هو الماء المحمول - 00:18:58

على ظهره او على دابته الذي لا يكفي الا لشربه وطعامه قال وعن حماد ابن سلمة عن عمار ابن ابي عمار عن ابي هريرة هنا ساق الاسناد لعلة قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمضمضة والاستنشاق - 00:19:20

رواه الدار قطني امر اذا هي واجبة واجمالها في القرآن بقصد الوجه يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم كسرتها وبينتها السنة كما قال شيخ الاسلام في الواسطية فصل - 00:19:39

والسنة تفسر القرآن وتبينه وتدل عليه وتعبر عنه كما جاء في القرآن مجملا والسنة وبينته ففيه الامر بالمضمضة والاستنشاق. اذا هي

من اين من فروض الوضوء تابعة لغسل الوجه تابعة لماذا - 00:20:00
لغسل الوجه والافضل فيها ان تكون قبل غسل الوجه وان تكون مرة مرة احيانا مرتين مرتين والاكثر ثلاث مرات يقول الدارقطني لم يسنده عن حماد ابن سلمة غير هدبة وداوود - 00:20:27
ابن المحبر وغيرهما اه لم يسنده عن حماد غير هدبة. اما داوود ابن المحبر وغيرهما يرويه عنه عن عمار عن النبي عليه الصلاة والسلام لا يذكر ابا هريرة هذا يسمى عند العلماء بالاختلاف في السند - 00:20:46
الاختلاف السند والاختلاف في اسم الاسانيد والاختلاف في المتون ظرب من دروب الاعلال كأن الدار قطني بهذا يعل هذه الرواية اجاب عنها حفاظ ونقلها المجد ابن تيمية ها هنا بقوله - 00:21:04
قلت وهذا لا يظر لان هدبة ثقة مخرج له في الصحيحين ويقبض رفعه وما تفرد به سيكون هذا من قبيل ماذا بيان الثقة لروايته لا انها محمولة على الاختلاف وعندهم في الاسانيد اذا خالف الثقة غيره من الثقات في رواية - 00:21:29
فان مخالفته تحمل اما على الشذوذ ان كان ثقة او على النكارة ان كان ضعيفا وعند اهل التحقيق ليس كل مخالفة تعتبر مخالفة فمنها الزيادة للبيان وان كان المخرج واحد - 00:21:55
وهذا يتحصل لطالب العلم والمشتغل علم الصناعة بجمع الروايات اذا جمعت تبين المخالفة المعلولة والمخالفة التي ليست معلولة وكان المتقدمون من الحفاظ يعلون فلان خولف بكذا لان المخرج واحد وهذي غالبا ما تأتي في الادراج - 00:22:15
فيما يأتي ادراجا في الرواية او زيادة او مخالفة وهذه صنعة الحذاق من المحدثين من الكبار لانها اهم ما يكون في الاعلال لأن مبحث مباحث العلل في الرواية وفي المروي - 00:22:46
ادق مباحث علوم الحديث شيخنا الشيخ بن باز لما قرأ عليه في الملتقى هذا الموضع رجح كلام المجد ها هنا رجح كلامه في امر النبي عليه الصلاة والسلام بالمضمضة والاستنشاق - 00:23:10
نعم قال رحمه الله باب ما جاء في جواز تأخيرهما على غسل الوجه واليدين عن المقدام ابن معدي كرب رضي الله عنه قال اوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فتوضأ. فغسل كفيه ثلاثة وغسل وجهه ثلاثة. ثم - 00:23:33
ثم غسل ذراعيه ثلاثا ثلاثة ثم مضمض واستنشق ثلاثا ثلاثة. ثم مسح برأسه واذنيه ظاهرهما وباطنهما رواه ابو داوود واحمد وزاد وغسل رجليه ثلاثا ثلاثة وعن العباس ابن يزيد عن سفيان ابن عيينة عن عبد الله ابن محمد ابن عقيل - 00:23:55
عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قال اتيتها قال اتيتها فاخرجت الي اناء فقالت في هذا كنت اخرج الوضوء لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فيبدأ فيغسل يديه قبل ان يدخلهما ثلاثة. ثم يتوضأ - 00:24:18
يغسل وجهه ثلاثة ثم يمضمض ويستنشق ثلاثة ثم يغسل يديه ثم يمسح برأسه مقبلا ومدبرا ثم يغسل اليه قال العباس ابن يزيد هذه المرأة التي حدثت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه بدأ بالوجه قبل قبل المضمضة والاستنشاق. وقد - 00:24:40
اهل بدر منهم عثمان وعلي رضي الله عنهما انه بدأ بدأ بالمضمضة والاستنشاق قبل الوجه والناس عليه. رواه الدارقطني هذا من فقه المجد رحمه الله ابن تيمية انه ذكر هذا التبويب ثم - 00:25:01
اعاد عليه شوق الحديثين ثم ذكر الاعلال ان المشيخة من الصحابة اهل بدر منهم علي وعثمان علي شهد بدر ها علي شهد يا بدر ولا ما شهدها من قتل الوليد ابن عتبة ابن ربيعة علي - 00:25:20
عثمان شهيد بدرا لم يشهدها النبي صلى الله عليه وسلم ضرب له بسهم لانه كان يمرظ رقية والنبي لم يخرج الى قتال وانما خرج للعير يعترضها فقدم ها هنا المجد ابن تيمية حديث المشيخة في وصف الوضوء - 00:25:47
عن النبي عليه الصلاة والسلام وفي احاديثهم تقديم المضمضة والاستنشاق على غسل الوجه وحديث الباب ها هنا حديث المقداد ابن معد كرب والربيع بنت معوذ بن عفرة رضي الله عنهما - 00:26:08
فيه تأخير المضمضة والاستنشاق عن غسل الوجه كيف يجاب عن ذلك احسن جواب ما اجاب به المجد من ان المشيخة قدموا في روايتهم ذكر المضمضة والاستنشاق على غسل الوجه وهذا الذي عليه عمل الناس - 00:26:26

اي عمل اهل العلم تقديم المضمضة والاستنشاق على غسل الوجه قال باب ما جاء اي من الاحاديث والروايات في جواز تأخيرهما على غسل الوجه واليدين يفيد هذان الحديثان جواز تأخير غسل - 00:26:49

غسل اه تأخير المظمظة والاستنشاق عن غسل الوجه ذكر حديث المقداد ابن معد كذب قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء بوضوءي بالماء الذي توضأ به فتوضأ فغسل كفيه ثلاثا - 00:27:07

وغسل وجهه ثلاثا ثم غسل ذراعيه ثلاثا ثم مضمضة واستنشق ثلاثا ثلاثة مسح برأسه واذنه واذنيه ظاهرهما وباطنهما رواه ابو داوود زاد احمد وغسل رجليه ثلاثا فهنا متى مضمضة واستنشق - 00:27:26

بعد ايش غسل الذراعين وهذا الحديث لو ثبت ما قلنا به لكنه حديث ضعيف حديث ضعيف وتضعيفه بالشذوذ لمخالفة الحديث الصحيح ومن شرائط الوضوء الترتيب وهنا لم يحصل الترتيب لانه اخر المظمظة والاستنشاق وهو متعلقان بالوجه - 00:27:50

حتى فرغ من اين من غسل الذراعين وفي حديث الربيع انت معوذ بن عفرة رضي الله عنها يقول عبدالله بن عقيل عبدالله بن محمد بن عقيل اتيتها فاخرجت لي اناء - 00:28:19

وقالت في هذا كنت يخرج الوضوء اي الماء المتوضأ به لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيبدأ ويغسل يديه قبل ان يدخلهما ثلاثا هذا سبق ثم يتوضأ كأن غسل اليدين ما هو من الوضوء - 00:28:38

وهذا لا بتطبيقي بذكر الفعل على اكثره لا على بعضه يغسل وجهه ثلاثا ثم يمضمض ويستنشق ثلاثا ففيه انه اخر ماذا المضى واستنشاق عن غسل الوجه ثم يغسل يديه ثم يمسح برأسه مقبلا ومدبرا ثم يغسل رجليه - 00:28:57

وهذا حديث رواه الدارقطني قال العباس ابن يزيد هذه المرأة التي حدثت عن رسول الله انه بدأ الوجه قبل المضمضة واستنشاق قد حدث اهل بدر هذا النقل نقله المجد يبين هذه العلة - 00:29:27

عبد الله بن محمد بن عقيل اللي يروي عن الربيع بنت معوذ بن عفرا فيه ضعف ولهذا لا تخالفوا هذه الاحاديث آآ ما سبق من الصحاح ولو قلنا ان حديث المقداد يشده حديث الربيع - 00:29:46

يشد بعضه بعضا حمل على الاباحة لا على الكمال لكن لا يؤخرها حتى يغسل الذراعين وانما يكون متصلا بالوجه لان المضمضة والاستنشاق متعلقان بماذا في الوجه هذي خلاصة ما يقال في هذا المقام - 00:30:04

وشيخنا الشيخ ابن باز رحمه الله يرى ان حديث المقداد حديث عبدالله ابن محمد ابن عقيل احاديث شاذة مخالفة فيما سبق من احاديث الصحاح كما اشار العباس ابن يزيد بان الجلة والمشيخة من الصحابة رووا - 00:30:28

تقديم المضمضة والاستنشاق على غسل الوجه وقطعا لا شك ان هذا هو الاكمل والاتم والافضل لكن هل يجوز او لا يجوز فيه ما سمعت مما ذكرناه نعم قال رحمه الله باب المبالغة في الاستنشاق عن لقيط ابن صبرة رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء؟ قال - 00:30:46

قال اسبغ الوضوء وخلل بين الاصابع. وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما رواه الخمس وصححه الترمذي وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال استنثروا مرتين بالغتين او ثلاثة. رواه احمد وابو داوود وابن - 00:31:13

هذا التبويب ظاهر في المبالغة في الاستنشاق والمبالغة في المظمظة ومعنى المبالغة فيهما ان يبلغ الماء الى جل الانف والى جل او كل الفم وان المبالغة هي الاكمل والامر فيهما امر للارشاد لا للوجوب. بالاجماع - 00:31:32

لان الوجوب يكفي ان يستنثره في ادنى انفه يمضمض في بعظ فمه فان عمم وبالغ في المضمضة وبالغ في الاستنشاق فهذا اكمل الا في حال الصيام قال وعن لقيط ابن صبرة رضي الله عنه قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء اي الفعل - 00:31:59

لم يقل عن الوضوء اي عن الماء متوضأ به وقال صلى الله عليه وسلم اسبغ الوضوء اي اتمه واكمله الاسباغ هو اتمامه ولهذا جاء فضل الاسباغ اسباغ الوضوء على المكاره - 00:32:23

ما المكاره ان كان الماء حارا الحر او كان الماء باردا في البرد قال اسبغوا الوضوء اي اتمه وخلل بين الاصابع الاصابع انهي فيه اليدين والرجلين وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما - 00:32:39

وهذا وجه الترجمة ان المبالغة في الاستنشاق لان الانف من مداخل الجوف كما الفم مداخل الجف وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما مفهوم المخالفة اي اذا كنت صائما فلا تبالغ - 00:33:05

مخافة ان يرد ويلج من الانف شيء من الماء الى الحلق الذي هو مدخل الجوف اذا في حال الصيام فرضا او نفلا لا يبالغ فيه الاستنشاق ما معنى لا يبالغ - 00:33:22

لا يسحب الماء الى اقصى انفه ومنهم من قال لا يبالغ لا يكثر اكثر من واحدة والصحيح الاول صحيح هو الاول فان اكثر مع عدم المبالغة فلا تعد هذه مبالغة - 00:33:39

رواه الخمسة وصححه الترمذي من الخمسة؟ ايه الخامسة هو ابو داوود الترمذي والنسائي وابن ماجة واحمد قال وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال استنثروا مرتين بالغتين او ثلاثة - 00:34:00

رواه احمد وابو داود وابن ماجة هذا فيه معنى المبالغة هو الاكثار حديث ابن عباس من معاني المبالغة الاكثار من الاستنثار لانه ذكر المرتين والثلاثة فهذا فيه ان عدم المبالغة وشو؟ الاكتفاء - 00:34:25

فيها مرة واحدة ومن عدم المبالغة الا يسحب الماء الى اقصى انفه مخافة ان يلج منه الى جوفه والامر ها هنا قلنا امر بماذا للاستحباب للاجماع بالاجماع المنعقد على ذلك - 00:34:44

نقف على هذا الموضع نسأل الله لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح وحسن الاقتداء كمال التأسي نبينا محمد صلى الله عليه وسلم صحابته رضي الله عنهم. والحمد لله رب العالمين - 00:35:07

سم ايه نعم انه ان الاستنثار يكفي فيه واحدة استنثار الواجب واحدة وما زاد عن الواحدة مستحب الا ان يكون صائما هذا الصارف له ابي هريرة نعم قوله عليه الصلاة والسلام - 00:35:23

اذا استيقظ من نومه فليستنثر ثلاثا ان الشيطان يبيت على خياشيمه انه بالاجماع يكفي واحدة عندهم ان الصالب في هذا كالصالب في ذاك ها العطور التي فيها كحول ايه نعم - 00:35:57

اه الكحول مادة مسكرة وهي تستخدم لتثبيت العطور بخاخات والنجاسة في الخمر هل هي نجاسة عينية ولا معنوية وصحيح ما عليه اهل العلم ان نجاسة الخمر نجاسة معنوية ولو كانت حسية لما - 00:36:20

اذن الشارع بجريانها في سكك المدينة نجاستها نجاسة معنوية فان الله جل وعلا يقول انما الخمر والميسر الانصاب والازلام نجس من عمل الشيطان الخمر مع الانصاب والازلام والميسر. هل نجاستها هذه الثلاثة حسية ولا معنوية - 00:36:46

معنوي هذي مثله هذه مثلها الكحول في المواد المعطرة لا بأس به وان اصاب الثوب. لا ينقض الطهارة ولا يصيب الثوب النجاسة سم الموالاة ايه ايه يرجع يغسل ما فيه البقعة - 00:37:11

التي لم يغسلها ويكمل الباقي يحصل به الموالاة. نعم يرجع يغسل الموضع الذي لم يصبه الماء يكمل وضوءه. نعم سم هاي آآ رواية عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بنت ابن عفراء - 00:37:50

ورواية المقداد ابن معد كرب شذوا فيها عن رواية المشيخة الذين لا وصفوا وضوء النبي عليه الصلاة والسلام. حديث عثمان حديث علي عبد الله ابن زيد حديث ابن مسعود وانس وغيرهم رضي الله عنه - 00:38:26

سم ايه يغسل البقعة ويرجع يكمل لا ما كمل لا ما كمل والله من العناد ما كمل لانه غسل الرجل قبل ان يتم غسله رضي الله عنك كمل ولا ما كمل؟ الحمد لله - 00:38:45

سم ايه سنة احيانا ويجمع بينهما بماء واحد احيانا. ثبت هذا وثبت هذا عن النبي عليه الصلاة والسلام على كل حال هذا اجتهاد ولا مجموع الروايات فيه هذا وهذا ها - 00:39:21

موجودة انشد العطارين عنها لكن حارة مثله الان المركبات اللي يركبونها يضعها على الشعر ثم حتى الشعر من حرارتها تحته الله المستعان نكتفي بهذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:39:47

- 00:40:09